

٢٠١٧ يونيو

معسكر الجلاء العسكري

مسرح الجلادين وقبو المختفين قسرياً

(تعذيب المدنيين داخل سجون عسكرية)



معسكر الجلاء العسكري مسرح الجلادين وقبو المختفين قسريا تعذيب المدنيين داخل سجون عسكرية

الناشر
المفوضية المصرية للحقوق والحريات
WWW.EC-RF.ORG
Info@Rights-Freedoms.ORG

هذا المُصنَّف مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي
تنسب المُصنَّف - الترخيص بالمثل .٤ دولي.



الفهرس

٣

(١) المقدمة

٤

(٢) المنهجية

٤

(٣) السجنون العسكريون
في مصر (الواقع المفروض)

٧

(٤) معسكر الجلاء مسرح
الجنديين وقبو المختفين

٩

(٥) سجني غرفة الحبس المركزي (العزولي)،
وسجن المحطة (الشعبة)، (العزولي الجديد)،
وأشكال التعذيب وسوء المعاملة

١٢

(٦) نقل المحتجزين إلى التحقيقات في سرية ٨
مخابرات حربى

١٥

(٧) نتائج و توصيات

٢

"خرجت من معسكر الجلاء عقب عام وشهرين، أخبرني أحد ضباط المخابرات الحربية عند خروجي؛ نأسف على توسيع دائرة الدشتباه، وتبيّن لنا أنك لست متورطاً في أعمال عنف. قضيّت عاماً وشهرين بين سجانين لا يرحموا ومحققي مخابرات يتلذذون بسماع صراخنا على أنغام الصاعق الكهربائي. عام وشهران في قلق وخوف على عائلتنا التي لا تعرف مصيرنا في الخارج"

أحد الناجين من معسكر الجلاء العسكري

المقدمة

عرفت مصر ظاهرة الاختفاء القسري بشكل منهجي عقب الأحداث التي تلت ٣ يوليو ٢٠١٣، لتنتشر ممارسات قطاع الأمن الوطني في اعتقال المعارضين السياسيين سواء المنتسبين لجماعة الإخوان المسلمين والمشتسبة في انتقامتهم للجماعة أو معارضين سياسيين من تيارات أخرى أو المشتبه بهم في أعمال عنف أو إرهاب، واستجوابهم وتعذيبهم داخل مقرات الأمن الوطني والمخابرات الحربية بمعرض تام عن العالم الخارجي. إن قضية الاختفاء القسري في مصر أصبحت في طليعة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان خلال الثلاثة أعوام الماضية. ففي أغسطس ٢٠١٦ رصدت المفوضية المصرية للحقوق والحريات تعرّض ٩١٢ حالة للاختفاء القسري في الفترة من ٣ يونيو ٢٠١٣ حتى منتصف أغسطس ٢٠١٦ الماضي. وتستمر في رصد عشرات الحالات الجديدة شهرياً

يتناول هذا التقرير الانتهاكات التي تم رصدها من خلال شهادات موثقة من ضحايا مدنيين تعرضوا للاختفاء القسري والتعذيب وزعموا أنهم تعرضوا لتلك الانتهاكات على يد ها القوات المسلحة وتحديداً على يد ضباط تابعين لإدارة المخابرات الحربية والاستطلاع داخل سجون سرية بمقر قيادة الجيش الثاني الميداني.

يكشف هذا التقرير عن وجود أكثر من ١٠٠ شخص مدني يتعرضون لأنواع مختلفة من التعذيب وسوء المعاملة الإنسانية، داخل سجون سرية بمقر قيادة الجيش الثاني الميداني بمحافظة الدسماعيلية بمعسكر الجلاء، ووجود ١٢ عسكري يحاكمون محكمة عسكرية بمحكمة الجلاء.

يتناول التقرير من خلال المقابلات التي أجرتها المفوضية المصرية للحقوق والدريات، ظروف القاء القبض على الأشخاص المشتبه بهم واحتجازهم داخل "سجن غرفة الحبس المركزي"، و "سجن المحطة" داخل معسكر الجلاء، وكيف يتم التحقيق مع هؤلاء الأشخاص بسرية ٨ التابعة للمخابرات الحربية داخل المعسكر، وكيف كانت تلك السرية حلقة الوصل بين مكاتب المخابرات في القاهرة والعربيش في استجواب الأشخاص المشتبه بهم حول انتتمائهم لجماعات لحركات إسلامية مسلحة.

تمثلت تلك الانتهاكات في إخفاء القسري لمدنيين وما يترتب على تلك الجريمة من تعذيب وأشكال من المعاملة القاسية وغير إنسانية والهادفة بالكرامة تلك الانتهاكات التي كانت لاحدي سمات الأنظمة العسكرية كذلك التي كانت في أمريكا اللاتينية في الأربع الأخيرة من القرن الماضي، وكانت لها مبررها أمام المجتمع ذريعة الحرب الوهمية للقضاء على الإخطار التي تهدد مجتمعاتهم.

شكلت تلك المقارنة السرية مجتمع الرعب لمن يقعون في تلك السجون، والناجين أيضاً خوفاً من الملاحقة والعودة بهم إلى تلك السجون مرة أخرى.

(٢) المنهجية

لإعداد هذا التقرير أجرت المفوضية المصرية للحقوق والدريات ٧ مقابلات مع ضحايا تعرضوا للاختفاء القسري داخل معسكر الجلاء العسكري، وذوي أشخاص يعتقد أنهم محتجزين هناك، كما أجرت مقابلة مع أحد المجندين الذين تحاكمون محاكمة عسكرية، وكان يتم التحقيق معه بمحكمة الجلاء العسكرية بمحافظة الإسماعيلية. يوثق هذا التقرير انتهاكات وقعت في الفترة من بداية عام ١٤٢٠ وحتى شهر إبريل ١٦٢٠.

قد يبدوا أن عدد المقابلات قليلاً؛ وذلك لخوف إفصاح الناجين من المعسكر عن تجربتهم من تكرار عودتهم لمعسكر الجلاء العسكري مرة أخرى؛ لذلك تحفظت المفوضية المصرية للحقوق والدريات في هذا التقرير على نشر أسماء من أدلوا بشهاداتهم عن تجربتهم في معسكر الجلاء حفاظاً على سلامتهم الشخصية، وتحفظت أيضاً على نشر أسماء من زعم الضحايا أنهم قاموا بعمليات التعذيب ضدهم وتجنبت الإفصاح عن بعض المعلومات التي قد يستدل من خلالها على هويات الضحايا.

كان الضحايا الذين تمكنت المفوضية من مقابلتهم ينتمون جغرافياً لمحافظات مختلفة، وأفادوا للمفوضية بأن غالبية المحتجزين ينتمون جغرافياً لشمال سيناء، بجانب أشخاص بجنسيات مختلفة من سوريا والأردن وفلسطين.

(٣) السجون العسكرية في مصر (الواقع المفروض)

لا يسجن مدني في سجن عسكري نظرة تاريخية

يتبيّن من تتبع نظام السجون في مصر منذ نشأته أن حالة السجون كانت بالغة السوء قبل إنشاء المحاكم الوطنية سنة ١٨٨٣ فلم تكن لها نظم ثابتة أو أماكن ملائمة وكانت لواح السجون في بايد الأمر تعليمات شتى وقرارات متناولة يصدرها ناظر الداخلية.

صدر أول تشريع منظم للسجون المصرية في العصر الحديث الأُمر العالى الصادر في ١٢ مارس ١٨٨٥ "بالتصديق على لائحة السجون" وذلك بعد إنشاء المحاكم الوطنية سنة ١٨٨٣ وقد عدل بعده بأوامر عالية منها الأُمر العالى الصادر في ٢٣ ديسمبر ١٨٩٧ بشأن الافراج الشرطى. ثم أصدر الخديوى عباس حلمى في ٩ فبراير ١٩١٩ أمرًا عال "في شأن لائحة السجون" الغى به الأُمر العالى الصادر في ١٢ مارس ١٨٨٥، وهذا التشريع قسم السجون إلى ثلاثة أنواع: ليهانات، سجون عمومية، وسجون مركبة.

ثم أصدر فاروق الأول ملك مصر في ١٩ ديسمبر ١٩٤٩ مرسوم بقانون رقم ١٨ لسنة ١٩٤٩ والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢١/١٩٥٠، وأبقى هذا المرسوم على أنواع السجون الثلاثة إلا أنه أضاف نصاً استحدث به إنشاء سجون خاصة بمرسوم من الملك يعين فئات المسجنين التي توضع بها ومعاملتهم، وبهذا النص أيضاً كان هذا أول تشريع يعطي فرد (الملك) حق إنشاء سجون.

وبالرغم من أن أهم ما يميز هذا التشريع هو نصه على معاملة خاصة للمحكوم عليهم في الجرائم التي تقع بواسطة الصحف وغيرها من طرق النشر وجواز إيداعهم في هذه السجون المستحدثة (السجون الخاصة) إلا أنه يعاب عليه أيضاً نصه على عقوبات بدنية وعلى قضاء الرجال المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة كعفو مقيد الأقدام بالدديد (تكبيل القدمين).

ثم صدر قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦، وسار هذا القانون على نفس نهج المرسوم رقم ١٨ لسنة ١٩٤٩ وأبقى على أنواع السجون الثلاثة وكذلك أعطى رئيس

الجمهورية حق إنشاء سجون خاصة مستقبلًا (والذي صدر بناء عليه فيما بعد السجون العسكرية - للقوات المسلحة والشرطى. -) وفي ١٢/١٩٦٨ أضيفت مادة "واحد مكرر" لهذا القانون والتي أعطت وزير الداخلية حق تحديد أماكن احتجاز أخرى بقرار منه. وحظى هذا القانون وضع القيود الحديدية في اقدام المحكوم عليهم الا في حالة إذا خيف هرب أحد المسجونين.

وأبقى هذا القانون على عقوبة الجلد كجزاء تأدبي (جزاء إداري يوقعه مدير السجن أو مأموره) يمكن توقيعه على المسجون في حالتي الاعتداء على الموظفين المنوطين بحفظ النظام في السجن أو التمرد الجماعي، حتى ألغيت هذه العقوبة بتاريخ ٢٠١٩/٦/٣.

السجون العسكرية:

بناء على السلطات الممنوحة لرئيس الجمهورية في قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء سجون خاصة، وكذلك ما دعت إليه الحاجة بضرورة وجود سجون عسكرية للقوات المسلحة وسجون عسكرية شرطية، حيث نصت الفقرة الأخيرة من المادة ٣ من قانون القضاء العسكري رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ (قانون الأحكام العسكرية قبل تعديله في ٢٣/٧/٤) والتي تنص على "ويجري حبس ضباط القضاء العسكري وتنفيذ العقوبات المقيدة للحرية بالنسبة لهم في أماكن مستقلة عن الأماكن المخصصة لحبس السجناء الآخرين" فتطلب الماده حبس آلقضاء العسكريين (ضباط القضاء العسكري) في أماكن مستقلة عن الأماكن المخصصة لحبس السجناء الآخرين .

وكذلك نص المادة ١.٨ أيضاً من ذات القانون على " تنفذ العقوبات السالبة للحرية الصادرة على العسكريين في السجون العسكرية إلا إذا جردوا من صفتهم العسكرية فيجوز نقلهم إلى السجون المدنية، أما بالنسبة للمدنيين فتنفذ عقوباتهم في السجون المدنية " - ووفقاً لنص هذه المادة يعتبر حجز أو حبس المدنيين احتياطياً جائز في السجون العسكرية لعدم نص القانون صراحة على ذلك كحالة تنفيذ العقوبات السالبة للحرية للمدنيين في المادة ١.٨ - فنص القانون صراحة على تنفيذها في السجون المدنية، وان كانت تصريحات المسؤولين عن القضاء العسكري تبني دخول أي مدني إلى السجون العسكرية.

تم إنشاء نوعين من السجون العسكرية (السجون العسكرية للقوات المسلحة، والسجون العسكرية الشرطية) استناداً لحق رئيس الجمهورية في إنشاء سجون عسكرية في القانون ٢٥ لسنة ١٩٥٦:

- في عام ١٩٦٩ صدر قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٤٥ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء سجون عسكرية لأفراد هيئة الشرطة وعساكر الدرجة الثانية.
- ثم في عام ١٩٧٢ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٩٨ لسنة ١٩٧٢ بإصدار لائحة السجون العسكرية في القوات المسلحة والتي كانت تتنص على عقوبة الجلد كجزاء تأديبي في المادتين ٩٠ و ٨٩ منها حتى الغيت بقرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٢.

ولما كان إنشاء السجون العسكرية عموماً سواء الشرطية أو للقوات المسلحة يستند إلى مصدر واحد - حق رئيس الجمهورية في إنشاء سجون عسكرية في القانون ٢٥ لسنة ١٩٥٦ - في القانون، فإنه يفترض أن ينطبق بــشأنهما نفس القواعد المنظمة والمطبقة على كافة السجون وأماكن الاحتجاز الأخرى المنصوص عليها في القانون ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ اللائحة الداخلية للسجون الصادرة بقرار وزير الداخلية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦١ بشأن اللائحة الداخلية للسجون خاصة فيما يخص التفتيش الإداري والإشراف القضائي إلا أن هذه السجون في الواقع لا تخضع لــدي تفتيش أو إشراف من خارج المؤسسة العسكرية حيث تنص المادة ٣٣ من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٦ على :

"تتولى النيابة العسكرية الإشراف على السجون العسكرية، وتحيط الجهات المختصة بما يبدو لها من ملاحظات في هذا الشأن.".

كما أن دستور ٢٠١٤ قد جاء بحكم عام بإخضاع كافة السجون وأماكن الاحتجاز للإشراف القضائي حيث تنص المادة ٥٦ من دستور مصر لعام ٢٠١٤ على: "السجن دار إصلاح وتأهيل."

تخضع السجون وأماكن الاحتجاز للإشراف القضائي، ويحظر فيها كل ما ينافي كرامة الإنسان، أو يعرض صحته للخطر، وينظم القانون أحكام إصلاح وتأهيل المحكوم عليهم، وتيسير سبل الحياة الكريمة لهم بعد الإفراج عنهم."

السجون العسكرية والمعايير القانونية الدولية لحماية الأشخاص المجردين من حريةهم:

نص القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على العديد من المعايير القانونية الدولية المتعلقة بمعاملة الأشخاص المجردين من حريةهم، فالحق في الحياة وحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة معايير تمت حمايتها في جميع معاهدات حقوق الإنسان العامة الرئيسية وكذلك في العديد من صكوك حقوق الإنسان الأخرى:

- ١- حظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المـهينة
- ٢- الشروط القانونية المتعلقة بأماكن الاحتجاز وتسجيل المحتجزين والسبعين
- الاعتراف الرسمي بكل أماكن الاحتجاز
- تسجيل المحتجزين والسبعين
- ٣- شروط الاحتجاز والسبعين
- معاملة إنسانية تحترم الكرامة المتأصلة في شخص الإنسان كحد أدنى لا يمكن أن تتوقف على الموارد المادية المتوفرة في الدولة
- حظر عدم التمييز
- فصل الأشخاص المتهمون عن الأشخاص المدانين
- إصلاح وإعادة التأهيل وإعادة التكيف الاجتماعي للسبعين
- ٤- إيواء السجناء والمحتجزين
- توفير زنزانات أو غرف فردية للنوم
- توفير نوافذ متعددة للتهوية وتمكن السجناء من استخدام الضوء الطبيعي في القراءة والعمل
- توفير مراحيض كافية نظيفة ولائقـة
- ٥- شروط الإصحاح والغذاء والصحة والخدمات الطبية (النظافة الشخصية، الثياب، الأسرة، الطعام، الصحة والخدمات الطبية)
- ٦- عدم التمييز على أساس الدين
- ٧- حق المشاركة في الأنشطة الترفيهية
- ٨- الاتصالات بالعالم الخارجي (الزيارات والمراسلات لأفراد الأسرة والأصدقاء والمحامين)
- ٩- تفتيش أماكن الاحتجاز وإجراءات تقديم الشكاوى

وتنتهي هذه المعايير والقواعد الدولية على آثار قانونية مختلفة حسب مصدرها فقد يكون مصدرها معاهدة أو القانون الدولي العربي أو من مجموعات المبادئ والقواعد الدنيا والإعلانات

فتضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المـهينة ١٩٨٤، واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكولان الإضافيان الملحقان بها، ١٩٧٧، والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ١٩٩٨.

وكذلك القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، ١٩٥٥، المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء، ١٩٩٠، مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتياز أو السجن، ١٩٨٨، مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، ١٩٧٩، الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري ١٩٩٢، ومن الصكوك الدبلومية الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ١٩٨١.

ولم يمكن إعمال هذه المعايير على نحو لائق داخل السجون العسكرية لعدم خضوع هذه السجون إلى الرقابة من جهات مستقلة كالجهات القضائية ولافتقارها للإشراف من جهات محايدة من خارج المنظومة العسكرية، فأضحت هذه السجون مهيأة لارتكاب جريمة الاختفاء القسري وما تنتهي إليه لجملة من انتهاكات حقوق الإنسان الأخرى.

(٤) معسكر الجلاء مسرح الجنود وقبو المختفين:

يقع معسكر الجلاء على امتداد طريق مصر الإسماعيلية الصحراوي شرق القاهرة، ويضم مقر قيادة الجيش الثاني الميداني، ومحكمة الجلاء العسكرية، وشريات تابعة للمخابرات الغربية بجانب سرية١ التابعة للشرطة العسكرية، والمستشفى العسكري ومكتب البريد، وأماكن لتدريب الجنود، ومطار. كما يضم المعسكر عدة سجون أبرزها "غرفة الحبس المركزي" (العزولي) و "مبني الشعبة" (العزولي الجديد)، وسجن "فوج المقر"، وهو خاص بالضباط الذين تتم محاكمتهم عسكرياً، كما يضم المعسكر سجن سري آخر غير معروف اسمه يقع في سرداد تحت الأرض بالقرب من مطار المعسكر؛ وهذا السجن محظور تداول الحديث بشأنه داخل المعسكر. ولم تتمكن المفوضية من معرفة معلومات حول هذا السجن، سوى أنه يضم مئات الأشخاص من المدنيين، محتجزين لمدد تتراوح لأكثر من ثلاثة وأربع سنوات، لا يعلم ذووهم شيئاً عنهم، ولا يمثلون أمام المحكمة العسكرية أو القضاء المدني.

في يناير ٢٠١٦ انتقل بعض السجناء الذين لم يمثلوا أمام محكمة الجلاء العسكرية إلى سجن جديد آخر بجانب العزولي، وهو سجن "المحطة" ، والذي أطلق عليه السجناء اسم العزولي الجديد، ويقع أيضاً داخل معسكر الجلاء. ويقع هذا السجن الجديد بالقرب من مبني "غرفة الحبس المركزي" - العزولي^١ - ومبانٍ عسكرية أخرى، وأماكن لتدريب الجنود؛ حيث يستمع السجناء إلى صيحات الجنود في كل صباح.

غالبية السجناء داخل العزولي الجديد وسجن العزولي ينتمون جغرافياً لمدينة شمال سيناء، الشيخ زويد، ورفح، وتشتم محاكمتهم عسكرياً داخل محكمة الجلاء العسكرية على خلفية اتهامات تتعلق بقيام بعض الأشخاص بعمليات إرهابية، وجرائم أخرى كالسرقة والاتجار بالمخدرات، بجانب الجنود الذين تتم محاكمتهم عسكرياً ويقطعون في الطابق الأول في مبني "غرفة الحبس المركزي". وهناك بعض السجناء (التحريات) وهم من يقعون في دائرة الاشتباه، وهؤلاء يتم التحقيق معهم من قبل المخابرات الغربية بسرية٢ داخل المعسكر.

في نهاية عام ٢٠١٥، توصلت المفوضية إلى معلومات تفيد بوجود أكثر من . . . شخص من المدنيين داخل معسكر الجلاء، من الأشخاص الذين تتم محاكمتهم عسكرياً وأشخاص آخرين من يقعون في دائرة الاشتباه، يتعرضون لأنواعاً مختلفة من التعذيب وسوء المعاملة، داخل سجن العزولي والعزولي الجديد. بجانب أكثر من ١٢ جندي من يحاكمون محاكمات عسكرية، وهؤلاء الجنود محتجزون داخل سجن العزولي.

^١ ستعتمد المفوضية في تناولها هذا التقرير على تسمية "سجن المحطة" بالعزولي الجديد، وهو سجن يقع داخل معسكر الجلاء، يعتقد السجناء الذين انتقلوا إليه بأنه سمي بهذا الاسم لأنه كان في بعض الأحيان يستخدم كمبيت لبعض الأشخاص الذين يتم عرضهم على أمام المحكمة العسكرية، وكان قد ي versaً

^٢ ستعتمد المفوضية في تناولها هذا التقرير على تسمية هذا السجن باسم العزولي فقط، وهذا السجن يعرفه العسكريون باسم "غرفة الحبس المركزي" ، بينما

في منتصف ديسمبر ٢٠١٥ تم إطلاق سراح ٥١ شخص من معسكر الجلاء عن طريق مبادرة تقدمت بها لجنة من مشايخ قبائل شرق العريش بالتنسيق مع قيادات الجيش الثاني الميداني^٥. ولكن رغم وجود تصريحات بذلك إلا أنه لم يفرج عن جميع هؤلاء الأشخاص ممن شملهم الإفراج، ولد يزال بعض من هؤلاء الأشخاص محتجزين داخل المعسكر.

وقد تمكنت المفوضية من مقابلة شقيق محمد مجاهد عبد ربه، ٣٥ عام، حاصل على بكالوريوس سياحة وفنادق، مقيم بقرية سرسوموس التابعة لمحافظة المنوفية، وهو أحد الأشخاص ممن أعلن الإفراج عنهم من معسكر الجلاء من قبل السلطات الأمنية، في ديسمبر ٢٠١٥.

كان مجاهد في زيارة عائلية هو وزوجته وأولاده لوالدته بشمال سيناء، يوم ٢٣ أغسطس ٢٠١٥، فاستوقفه كمين تابع للكتيبة ١١ بالعريش، وأخبروه أنها مجرد تحريرات وسيرحل. لم تتمكن أسرته من معرفة مصيره حتى الآن أو زيارته داخل معسكر الجلاء.

وفي مقابلة مع أحد الناجين من معسكر الجلاء^٦ أكد أن هناك بعض المحتجزين تم النداء عليهم من قبل السجانين، في ديسمبر ٢٠١٥ ل إنهاء إجراءات الإفراج عنهم، وخرج بعضهم

من السجن استعداداً للخروج ولكن بعد يومين رجع بعضهم مرة أخرى للسجن:

"هناك أشخاص آخرين لا نعرف مصيرهم؛ عقب خروجي حاولت الاتصال ببعض الأهالي من أسر من تم النداء عليهم في ديسمبر ٢٠١٥، ولكن أسرهم أخبروني بأنهم لم يتمكنوا من معرفة مصيرهم، وأعتقد بأنهم تم احتجازهم في مكان آخر داخل المعسكر". وأضاف أنه في شهر أبريل ٢٠١٦ تكرر الأمر مرة أخرى:

"في الثالثة فجراً أخبرت الشرطة العسكرية مجموعة من المحتجزين بأنه سيتم الإفراج عنهم، خرجوا مغميدين الأعين ومقيدين من الخلف، ولا نعلم هل تم الإفراج عنهم أم لا، ولكن عند خروجي قمت بالاتصال بأحد أهالي هؤلاء الأشخاص ولكن أخبروني بأنهم ما زالوا يبحثون عنه، وغالبية من تم النداء عليهم من العريش والشيخ زويد"

مع بداية العام ٢٠١٦ كانت هناك حركة تنقلت للسجناء داخل معسكر الجلاء؛ حيث انتقل السجناء الذين تم محاكمتهم عسكرياً من سجن العزولي الجديد إلى سجن العزولي، وانتقل سجناء آخرين ممن هم في دائرة الاشتباه إلى سجن (العزولي الجديد).

وجدت المفوضية أن هناك تعاوناً مشتركاً بين الأجهزة الأمنية المختلفة في انتقال الأشخاص من أماكن متعددة إلى معسكر الجلاء بالسماعيلية للتحقيق مع هؤلاء الأشخاص. ففي بعض الحالات يلقى القبض على بعض الأشخاص عن طريق وزارة الداخلية وعقب استجواب أولى عن طريق الأمن الوطنى تنتقل الضحية إلى سرية ١ التابعة للشرطة العسكرية لإجراء تحقيق مبدئى ثم يمثل أمام النيابة العسكرية والمحكمة العسكرية، عدا من هم في دائرة الاشتباه والتحريات فيمثلون أمام محققى المخابرات بسرية ٨ داخل المعسكر.

"في سرية ١ تمكنت من مقابلة طبيب أسنان من محافظة الإسكندرية، كان مقيد اليدين، ولحيته بيضاء وملابسها مهلهلة، أخبرنى أنه تم إلقاء القبض عليه بشبرا الخيمة، وكان في قبضة الأمن الوطنى إلى أن تم تسلیمه للشرطة العسكرية بسرية ١ بمعسكر الجلاء وكان على هذا الوضع لأكثر من ٧ أيام دون تحقيق".^٧

^٥ مصر العربية، بالصور والسماء، الإفراج عن ٥١ معتقلاً من سجن العازولي العسكري؛ ديسمبر ٢٠١٥، متاح على <http://www.masralarabia.com>

^٦ مقابلة مع أحد المجندين الذين حكموا عسكرياً وكان محتجزاً بمعسكر الجلاء، تم استخدام اسم مستعار حفاظاً على أمانه وسلامته الشخصية

كما يوجد تعاون آخر يتم بين مكاتب المخابرات في القاهرة والعريش في انتقال الأشخاص من مقارهم إلى معسكر الجلاء، وتحديداً من يتم القبض عليهم من شمال سيناء ومدن القناة^٨، ويتم التحقيق مع غالبيتهم على ارتكابهم لأعمال عنف في شمال سيناء، وانضمائهم لولائية سيناء التنظيم التابع للدولة الإسلامية.

قال أحد الناجين للمفوضية المصرية للحقوق والدريات^٩

"في اليوم الأول بالمخابرات الحربية بالعريش عوملت بمنتهى القسوة، لاعتقادهم بأنني على صلة بولائية سيناء، قاموا بتوصيل أصابعي بخواتم كهربائية وأحددهم كان يتحكم بفولت الكهرباء، كما قاموا بتعليقي من الخلف وجرودني من ملابسي واعتدوا على العصياني، وفي اليوم التالي تركوني في الشمس الملتهبة، مكثت على هذا الوضع لمدة ٤ أيام أثناء التحقيقات حيث كانوا يعتقدون بأنني أقوم بتأجير شقق سكنية لأفراد تابعين لتنظيم الدولة ولدية سيناء".

وأضاف أنه عقب الانتهاء من التحقيقات معه في مخابرات العريش تم نقله لمكان آخر للتحقيق بمستوى أعلى بالقاهرة:

"أخبروني بأنني ذاهب لمكان لإعادة تأهيلي، خرجت في سيارة ملاكي بصحبة أربعة أفراد اثنين منهم يجلسون بجانبي وأثنين منهم يجلسون بالأمام للمخابرات الحربية بالقاهرة، وحقق معن هناك مرة واحدة خلال اربعون يوماً قضيتها هناك في زنزانة انفرادية، وسألت حول انتهائي لتنظيم ولدية سيناء وأصررت على الإنكار، عندها تم ضعقني بالكهرباء واعتدى عليّ بالآيدي، وتم تهديدي بالإعدام أثناء هذا التحقيق، بعد ذلك أخبروني بأنني سأذهب للمكان الذي لا يرحم، وفي اليوم الأخير أخرجوني في ميكروباص مغمى العينين مقيد اليدين للخلف، وأخبروني بأنني ذاهب للمكان الذي لا يرحم، وذهبت لمعسكر الجلاء".

يستخدم السجانون ومحققى المخابرات الحربية داخل سجنى الجلاء التعذيب وأشكال مختلفة من سوء المعاملة من أبرز تلك الوسائل: استخدام سياسة التجويع تجاه المحتجزين، وإعطائهم كميات قليلة من المياه بمعدل لتر واحد يومياً - للاستخدام وللشرب ولغسل ملابسهم - والصعق بالكهرباء، وإجبارهم على الزحف عراة على بطونهم، والصعق بالأسلاك الكهربائية في الأطراف وفي أماكن حساسة من الجسم. ويستخدم السجانون بعض أشكال سوء المعاملة تجاه المحتجزين الذين يحاكمون عسكرياً أبرزها النزول في مصرف المياه والخروج دون الاستخدام، كنوع من الإذلال لهم.

كان للمجندين الذين يحاكمون عسكرياً دور هام في طمانة بعض عائلات الضحايا بشكل غير رسمي على وجود ذويهم داخل معسكر الجلاء، فعند نزولهم جلسات المحاكمة في محكمة الجلاء كان يستطيع البعض منهم استخدام الهاتف المحمول والاتصال بأسر بعض الأشخاص من تواصلوا معه خلسة داخل السجن، ولكن رغم معرفة الأسرة بمكان الاحتجاز إلا أن هذا المكان مقر عسكري، لا يستطيع شخص مدنى الدخول إليه، كما أنه لا يخضع للرقابة من المؤسسات الرقابية النيابة العامة والقضاء المدنى.

(٥) سجنى غرفة الحبس المركزى (العزولى)، وسجن المحطة (الشعبية)، (العزولى الجديد)، وأشكال التعذيب وسوء المعاملة

يقع مبنى غرفة الحبس المركزى بجانب عدة مبانٍ عسكرية داخل معسكر الجلاء، وهو مكون من ٣ طوابق، وبدروم سفلى، الطابق الأول للمجندين الذين يحاكمون محاكمة عسكرية، والطابق الثاني للمدنيين الذين يحاكمون عسكرياً والطابق الثالث لمن يقعون فى دائرة الاشتباك وهم من تعتقد القوات المسلحة بأنهم تابعين لتنظيم ولدية سيناء، وهؤلاء يتم

^٨مدن القناة تشمل محافظات السويس والاسماعيلية وبور سعيد، مقابلة مع أحد الناجين من معسكر الجلاء، تم حجب الاسم حفاظاً على سلامته الشخصية.

الاشتباه وهم من تعتقد القوات المسلحة بأنهم تابعين لتنظيم **ولادية سيناء**، وهؤلاء يتم التحقيق معهم بـ**جريدة ٨ مخابرات حربية**.

الطابق الواحد مكون من ١٢ زنزانة جماعية مكدة بالضحايا وهو الأمر الذي ساهم في انتشار الأمراض الجلدية بين الضحايا، كما يتكون من ٦ زنازين انفرادية، وبها فتحة للتهوية سعة ٣ في ٥ سنتيمتر؛ يُسجن بها الضحايا الجدد الذين يدخلون السجن للمرة الأولى. داخل كل زنزانة، "بورنيكة" - برميل متوسط الحجم لقضاء الحاجة - ويسمح للمدنيين بالدخول لدورات المياه مرة واحدة في اليوم فجر كل يوم، بمدة لا تزيد عن ٥ دقائق.

بنهاية عام ١٥ .٢ كان السجن يضم أكثر من .٦ شخص مدنى من تم محکمتهم عسكرياً بالمحكمة العسكرية، ومشتبه بهم تقوم المخابرات الحربية بـ**التحقيق معهم بـجريدة ٨**، وفي ديسمبر أفرج عن غالبيتهم.

غالبية من يتم احتجازهم ينتمون جغرافياً لمدينة شمال سيناء ومدن القناة، ومحافظات أخرى، كما يضم السجن أشخاص بجنسيات مختلفة منهم لاجئين سوريين.

كما يضم السجن أكثر من ١٢ عسكري ممن تم محکمتهم عسكرياً باتهامات كالتزوير والتهريب، والسرقة، والقتل، والمخدرات، وقضايا أخرى مرتبطة بـ**ممارسة النشاط السياسي**.

في الطابق الأول من المبني يستيقظ المجندون في السادسة صباحاً ويتم توزيع نوبات النظافة عليهم وتشمل عملية النظافة السجن كاملاً، في كل طابق ٥ أفراد يتولون مهام النظافة، ولم توثق المفوضية تعرض المجندين ممن يقضون عقوبهم داخل هذا المبني للتعذيب ولكنهم كانوا يتعرضون لأنشكال مختلفة من سوء المعاملة من السجانين، خاصة إذا حاول أحدهم التواصل مع المدنيين في الأدوار العليا أثناء نوبات النظافة.

عند الانتهاء من قطاع النظافة في الثامنة صباحاً يتناولون وجبة الإفطار، ثم يأتي ميعاد عرضهم على المحكمة العسكرية، وفي الخامسة مساء توزع قطاعات النظافة مرة أخرى.

يفتعل السجانون حركة تسمى الكف - الخبط بالكفين - حركة لجمع العساكر نهاية اليوم - وعند عدم استجابة المجندي السريعة لتلك الحركة، يُعرض الشخص لعدة أنشكال من سوء المعاملة، أبرزها الزحف على الأرض مقيد اليدين من الخلف، وإنزال الشخص في (البكاورت) - مصرف صحي - وعند خروجه يترك كما هو لفترة قد تصل لساعات، وإذا حاول تنظيف نفسه يجب مرة أخرى على النزول للبكاورت، ويقومون بإجبار العساكر على قذفه بالرمال.

كان يوسف ^١ مجنداً في فرقة المصاعقة بإحدى الكتائب بـ**سيناء**، في بداية عام ١٥ .٢، وكان بينه وبين أحد المجندين خلاف حول نوبات الحراسة فأخبر زميل له في الكتيبة قائد الوحدة العسكرية التي تجمعهما حول انتهاء يوسف السياسي كونه مُؤيداً لجماعة الإخوان المسلمين، وفي أثناء إجازته أخبره زميل آخر له بأن هناك ثحريات تجري حوله داخل الوحدة، وقد يُعرض للاستجواب من قبل محققى المخابرات، وبالفعل عند عودته ألقى القبض عليه بواسطة صف ضابط والشرطة العسكرية وتم اصطحابه إلى معسكر الجلاء بـ**محافظة الإسماعيلية**.

ظل يوسف لمدة ٩ أيام في الدار المحبني قبل أن يتم عرضه على النيابة العسكرية، خلال تلك الأيام كان يوسف محتجزاً في غرفة تسمى غرفة الاستدعاء، لا يسمح له بالخروج من

من تلك الغرفة سوى فترات تناول الطعام فقط، عقب تلك المدة حُرر له محضراً بسريه (١) التابعة للشرطة العسكرية وفي اليوم التالي تم عرضه على النيابة العسكرية بمحكمة الجلاء، وكان يتم التجديد له كل ٢٠ يوماً بمحكمة الجلاء حتى خرج بعد حوالي ٦ شهور.

كان الوضع مأساوياً للمدنيين داخل هذا المبني وتحديداً الأشخاص الذين يقبعون في الطابق الثالث "التحريات"، فعند وصول أحد الأشخاص الجدد للسجن كان السجانون يستعدون لحفلة الاستقبال.

يقول أحد الناجين للمفوضية "١"

"وصلت العزولي في نهاية عام ١٣٢٠، ووُجدت عند وصولي جنوداً يقفون على جانبي الطريق ويجب على المرور بينهم، كانوا يحملون العصياني وخراطيم المياه والصاعق الكهربائي، تعرضت للضرب المبرح لمدة ١٤ دقائق متواصلة مع سيل من السباب، حتى وصلت لزنزانة بها ٣٢ شخصاً، وعقب نصف ساعة اقتحم السجانون الزنزانة وقاموا باستكمال حفلة الاستقبال داخل الزنزانة والضرب بالعصي والركل بالأقدام."

حرص سجانو العزولي على حرمان المحتجزين من الرعاية الطبية وتقديم العلاج لهم؛ في ظل ظروف احتجاز قاسية وانعدام التهوية وانتظار الزنازين قال أحد الناجين للمفوضية المصرية:

"عندما وصلت العزولي دخلت غرفه بها طبيب في المبني الإداري للسجن المنفصل عن مكان الاحتجاز، وطلب مني خلع ملابسي لفحصي طبياً، كان كفي لا يتحرك وصدرى وظهرى وفي أماكن متفرقة من جسدي كدمات، ولكن رغم وجود تلك الإصابات أخبرنى أنتي بخير ولم يقدم لي أي دواء"

وعن ظروف الاحتجاز داخل هذا المبني؛ يستيقظ الضحايا استعداداً لدخول دورة المياه في حوالي الساعة ٣ صباحاً (أو قبل الفجر بساعة) وهي المرة الوحيدة المسموح لهم فيها بدخول دورة المياه، حيث يقف المعتقلون في الطابور ومدة الحمام لا تتجاوز الدقيقتين وبعدها يتم فتح الباب على من لم ينتهي ومن يتلاؤ يتم صعقه وضربه داخل دورة المياه، أما الدستحمام فهو مرة واحدة في الشهر. وبعد الفجر بساعة يتم فتح الزنزانة للإفطار والوجبة عبارة عن رغيف خبز "عفن" أو بسكويت بالملح ومربي متهدية الصلاحية بها حشرات ميتة أحياناً.

في حوالي الساعة الثانية ظهراً أو قبل العصر يتم فتح الزنزانة مرة أخرى للغداء والوجبة عبارة عن أرز طري ممزوج بأرز مستوي أو مكرونة وبعض الخضروات، وهناك ثلاثة أيام في الأسبوع يقدم للمعتقلين في الغداء لحم أو دجاج مددم، أما وجبة العشاء فكانت قبل المغرب بساعة وهي عبارة عن عدس أو فول وخبز.

في بداية عام ١٤٥٢ انتقل السجناء الذين لا يمثلون أمام محكمة الجلاء العسكرية إلى سجن المحطة، وأطلق عليه السجناء اسم العزولي الجديد؛ ويقع بالقرب من العزولي، ويبدو وكأنه مبني إداري ضمن الأبنية الأخرى بالمعسكر. في بعض الأحيان يكون هذا المكان مبيت لمدة يوم أو يومان للسجناء الذين لديهم جلسات بالمحكمة العسكرية والقادمين من سجن غرفة الحبس المركزي، ويكون من طابق واحد مكون من ١٠ زنازين جماعية و٤ زنازين انفرادية وغرفة لمبيت الحرس وغرفة لأحد الضباط، وكان يحتوي السجن على حوالي ٤٠ شخص بمعدل تام عن العالم الخارجي بنهاية عام ١٤٥٢.

^١ مقابلة مع أحد الناجين من سجن العزولي العربي، تم حجب الاسم حفاظاً على سلامته.

قبل دخول أي شخص مبني الشعبة عقبأخذ بياناته ومتلقياته الشخصية في سرية الشرطة العسكرية؛ يتعرض لحفلة الاستقبال من قبل السجانين؛ حيث يحملون العصيyan والخراطيم ومواسير حديدية ويقومون بالاعتداء بها على المعتقلين الجدد، بجانب بعض السجانين الذين يقومون بالاعتداء عليهم بضربهم على وجوبهم.

"في إحدى المرات أمرنا سجانو السجن بالخروج من الزنزانة في طرقة السجن، كان وجهنا للحائط، جالسين على الأرض، وقاموا بإطاحة الضرب فينا بالمواسير الحديدية، والخراطيم، والعصيyan والأيدي والأقدام، وكان أحدهم يحمل الصاعق الكهربائي ويقوم بتصعقنا دون رحمة، وأمرروا أحد الأشخاص بأن يلقى البورنيكة علينا."^{١٢}

أصيب كثيّر من الضحايا في هذا السجن بالأمراض، وتحديداً الأمراض الجلدية ظهرت دمامل على ظهر الضحية وتغير لون الجلد، نظراً لتكدّس الزنزانة، وارتفاع درجة الحرارة، وسوء التهوية. والأمر الذي ساهم في انتشار تلك الأمراض: وجود برميل الصرف الصحي . البورنيكة - في الزنزانة وأحياناً يخرج منها فائض على الأرض مما يجعل الضحايا مضطرون للمبيت على هذه الحالة، وأحياناً يجبر المحتجزين على شم البورنيكة بأوامر من السجانين.

قال أحد الناجين والذي أصيب بمرض جلدي فترة وجوده بسجن العزولي الجديد:^{١٣}
"تكيينا مع وجود تلك البورنيكة في الزنزانة، كانت تنبئ منا رائحة كريهة وكنا مجبرين على المبيت على تلك الحالة، أصيّب بعضنا بالجرب ولكن عند إصابة أحدنا ينتقل إلى إحدى الزنازين الانفرادية، وكان يتم علاجه ببعض المسكنات."

ويزيد السجانون من سوء المعاملة بحجب العلاج والأدوية عن المعتقلين ومن ضمن أشكال سوء المعاملة أيضاً طريقة استحمامهم والتي تتم في فترات متباينة وبطريقة مهينة، حيث يصطاد الضحايا بالسجن بشكل جماعي، ويقوم أحد السجانين برشهم بالمياه، وعقب الاستحمام يجبرون على الزحف على الأرض للعودة إلى زنازينهم، وأطلق عليه الضحايا (حمام العبيد).

لم يفرق السجانون بين طفل وكهل في سوء المعاملة داخل سجن المحطة:
"كان معنا رجل كفيف اسمه عم عربي عمره ٦٢ عاماً، أثناء وجوده في دورة المياه، قاموا بالاعتداء عليه بالخراطيم، حدث ذلك أيضاً مع طفل اسمه أيوب عمره ١٥ عاماً وكان الاعتداء عليه بالخراطيم والأيدي."

(٦) نقل المحتجزين إلى التحقيقات في سرية ٨ مخابرات حربي
 عقب وصول المعتقلون إلى معسكر الجلاء يتم تسليمهم لسرية ١ شرطة عسكرية، وأخذ بيانات الشخص، يتم اصطحاب الضحية لإحدى البنياتين - سجن العزولي الجديد، أو سجن العزولي -استعداداً لإجراء التحقيقات معهم من قبل محققى المخابرات الحربية بسرية ٨ كان العسكريون يمثلون أمام النيابة العسكرية بمحكمة الجلاء العسكرية باتهامات تتعلق بالتهريب، والسرقة، والمدّرات، وهناك بعض المجندين حُكم عليهم بالسجن لشهور لعدم إعطاء التهية العسكرية لقادتهم. ومن بين تلك القضايا أيضاً قصة أحد العسكريين التي كانت خدمته في مطبخ الضباط، وأثناء إعداد الطعام أصيب بحرح في إصبعه وقام بمسح الدم من إصبعه على صورة الرئيس عبد الفتاح السيسي معلقة على الحائط، على الفور قام صف ضابط بإجراء تحليل على الكتبة بشكل كامل وتطابق الدم مع العسكري المصابة، وحكم عليه بثلاثة شهور بتهمة إهانة رئيس الجمهورية، وقضى عقوبته بغرفة الحبس

المركري بالجلاء. وفي قضية أخرى حُكم على عسكري بـ ٦ شهور جبس بتهمة التزوير، حيث قام بـ**إيتارز الكارنيه العسكري الخاص به** في إحدى الكمائن بالإسماعيلية وكان الكارنيه مصورةً ورقياً وليس أصلياً.

و في حالة أخرى تعرض الجندي يوسف (أسم مستعار) للتحقيق ليلة اليوم التالي عقب وصوله لمعسكر الجلاء - تحفظ التقرير عن إفصاح تاريخ القبض عليه حرصاً على سلامته الشخصية - حيث بدأ التحقيق في الحادية عشر والنصف واستمر حتى الخامسة والنصف فجر اليوم التالي حسب وصف الضحية، ودار التحقيق حول انتماءات يوسف السياسية، ورأيه في الرئيس عبد الفتاح السيسي، والجيش المصري ومحاربة الإرهاب، وانتهى التحقيق مع يوسف وأمرت النيابة العسكرية بحبسه ١٥ يوماً احتياطياً.

وعن طبيعة التواصيل بين الأجهزة الأمنية قال شاهد:

"كان يصل للمعسكر أفراد يتم القبض عليهم من قبل الداخلية، ويتم تسليمهم للشرطة العسكرية بسريّة ١ لعمل محضر في حالة مثوله أمام المحكمة العسكرية، وفي حالة الدشتباه يتم أخذ بياناته ومعلوماته ويمثل أمام سريّة ٨"

أما بالنسبة لقضايا متهم فيها مدنيي فمن أبرزها قضية الرمانة بشمال سيناء، وتعود أحداث تلك القضية ليوم ١٦ أغسطس ٢٠١٣ عقب فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة، وحكمت فيها المحكمة العسكرية بمعسكر الجلاء في يونيو ٢٠١٦، بأحكام بين البراءة والإعدام والمؤبد والسجن ١٥ عاماً، على ٧ متهمًا.

على جانب آخر من عمليات التحقيقات التي تتم داخل معسكر الجلاء فكان أشدتها قسوة مع من يقعون في دائرة الدشتباه والتحرّيات، حيث يتم التحقيق معهم من قبل ضباط المخابرات داخل سريّة ٨، كانت التحقيقات قاسية، خاصة إذا كان الشخص مشتبه به، فالمحققين ليس لديهم أدلة مادية تجاه هؤلاء الأشخاص، فيتم اقتياد الشخص للمعسكر لجمع المعلومات حول هذا الشخص من خلال أساليب التعذيب المختلفة.

كانت أبرز الأسئلة التي توجه للمشتبه بهم تتعلق بانتساباتهم السياسية لجماعات إسلامية أو علاقتهم بتنظيم ولاية سيناء.

يخرج الضحايا للتحقيق معصوبين الأعين، مقيدين من الخلف، يتحركون في طابور واحد، حتى تنقلهم سيارة إلى سريّة ٨ داخل المعسكر، يتعرض الضحايا للضرب بالأيدي والعصيّان أثناء ذهابهم للتحقيقات، وفي بعض الأحيان يتم صعقهم الصاعق الكهربائي، حتى وصولهم للسريّة.

قال أحد الناجين للمفوضية المصرية للحقوق والدريات

"سألني ضابط المخابرات حول انتسابي لجماعة الإخوان المسلمين، وبتساءل لمين من الشيوخ؟ وعن مشاركتي في تظاهرات ٣ يونيو ٢٠١٣، وحين أجبته بأنني كنت في الساحل الشمالي، كان آردد عنيفاً حيث قام الضابط بصعقي بالكهرباء والضرب في كل أنحاء جسمي بشكل متواصل حتى تعرضت للإغماء".

حكى أحد الناجين للمفوضية المصرية للحقوق والدريات^{١٤}

"دخلت مكتب ضابط التحقيقات ولمدة ربع ساعة ساد الصمت ولد يسمع سوى صوت الولاعة من الضابط وصوت قدم الضابط على الأرض، بدأ بعد ذلك الاستجواب معنوي وكان لدى الضابط تحريرات تفيد بأنه من ضمن الأشخاص المنظمين

وأضاف:

"عند عودتي للمكتب مرة أخرى تم كهربتي في جميع أنحاء جسدي مرة أخرى، تحت الأذن وتحت الإبط وفي الشفتين وفي جهازي التناسلي، وقاموا بتعليقني "تعليق الذبيحة"- بربط يدي وقدمي في عصا شديدة ثم يتم رفعها للأعلى -وتم تعليقني بشكل آخر "تعليق خلفي" حيث يقع تحميم الجسم باكمله على الأكتاف لمدد أقصاها ١٥ دقيقة".

وأضاف عن وسائل التعذيب التي تعرض لها وي تعرض لها الضحايا داخل معسك الحلة:

"كان السجانون يقومون برفع أحد الضحايا لأعلى ويقومون بتركه ليسقط على ظهره ثم يقومون بعد ذلك بالوقوف عليه ببياداتهم".

وأضاف حول رؤيته لزملائه العائدين من التحقيقات:

كان أحد المعتقلين في سجن العزولي به كسور في الضلوع وعظام القفص الصدري وقال إن بعض من السجانين سكبوا مياه مغلية على ظهر الضحايا، بينما كان الضرب بالعصيان الخشبية من الأمور المعتادة في أماكن متفرقة من الجسد وللحظ وجود كدمات متفرقة من جسدهم حيث كنا نراهم بعد عودتهم من التحقيقات.

هناك نوع آخر من التحقيقات، لم توثق المفوضية أن هذا التحقيق تم استخدامه في مبني غرفة الحبس المركزي، ولكن أقرَ الضحايا الذين تمكنت المفوضية من مقابلتهم بأنه تم استخدامه خلال عامي ٢٠١٥ . ٢٠١٦ داخل مبني الشعيبة (العزولى الجديد) هذا النوع من التحقيقات أطلق عليه الضحايا اسم "تحقيق الجاسوس" وهو عبارة عن اصطحاب ضباط المخابرات الحرية أحد البدو المقيمين في سيناء للتعرف على الأشخاص الذين تشتبه بهم قوات الجيش بضلوعهم في القيام بعمليات إرهابية، هذا البدوى على علم بقبائل البدو فى سيناء، ويتم عرض السجن بأكمله على هذا البدوى.

قال أحد الناجين للمفوضية المصرية للحقوق والحريات^{١٥}

" تعرضت لتحقيق الجاسوس مرتين ولم يتعرف على البدوي، وفي إحدى تحقيقات الجاسوس أمرت الشرطة العسكرية الجميع بالخروج من الزنازين وأمرتهم بالانبطاح على الأرض وتم اعتداء عليهم جميعاً في طرقة السجن بالعصيان الحديدية وخراطيم الماء."

إن تلك الظروف التي تحيط السجناء بهذا السجن تهدد حياتهم بسبب انتشار الأمراض الجلدية الناتجة عن تقدس السجناء داخل الزنازين، وعدم الرعاية الطبية بالمحتجزين وعدم إتاحة الأدوية لهم؛ الأمر الذي يهدد حياة المحتجزين.

^{١٥} مقابلة مع أحد الناجين من معتقل الرفال، تم استخدام اسم مستعار حفاظاً على سلامته الشخصية، مقابلة أجريت في عام ٢٠١٥.

(٧) نتائج ووصيات

إن معسكر الجلاء العسكري بسجونه التي تم الإشارة إليها في ثانياً هذا التقرير أصبح مسرحاً للجنادين تمارس فيه جرائم ترقى لوصف جرائم ضد الإنسانية، ويتعارض فيه المحتجزون للتعذيب ويقعون في ظروف احتجاز قاسية ومهينة وحاطه لكرامة عن طريق حرمانهم من أبسط حقوقهم الإنسانية ومنها سياسة التجويع وحرمانهم من الدواء والرعاية الطبية.

تلك الانتهاكات تمارس في منطقة عسكرية وبالتنسيق بين مكاتب المخابرات الحربية والامن الوطني في القاء القبض على الأشخاص المشتبه بهم في مدن سيناء وغيرها واستجواب هؤلاء الأشخاص في سرية ٨ داخل معسكر الجلاء العسكري واحتجازهم في سجن العزولى والعزلوى الجديد وهذين السجينين ما تمكنت المفوضية من التوصل لمعلومات تفيد باحتجاز حوالى ١٠٠ شخص مدني يحاكمون محكمة عسكرية ومشتبه بهم يتم استجوابهم دون محاكمة وحرمانهم من حقوقهم القانونية وعدم تبليغهم باتهامات رسمية أو إدانات يمثلون على إثرها أمام القاضي.

وصيي المفوضية المصرية للحقوق والدريات التالي:

- نقل جميع المعتقلين المدنيين أو السجناء المدنيين من منطقة الجلاء العسكرية إلى إسماعيلية إلى سجون أو أماكن احتجاز قانونية.
- إصدار قانون يمنع احتجاز المدنيين في مناطق أو سجون عسكرية، وتشكيل مكتب تابع للنائب العام برئاسة محامي عام يختص في التحقيق في حالات الاختفاء القسري بصلاحيات التفتيش على أماكن الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية.
- تمكين عائلات ضحايا الاختفاء القسري من معرفة أماكن احتجاز ذويهم من خلال النظر في الإجراءات التي تقدمت بها عائلات المفقودين بعد فقدان ذويهم خلال الأحداث التي تلت الثلاثين من يونيو ٢٠١٣ ويشتبه احتجازهم بسجون سرية، والبت في تلك الإجراءات على وجه السرعة، والرد على أسئلة المختفين قسرياً بخطاب رسمي يتضمن نتيجة البحث والتحقيق في اختفاء ذويهم.
- التحقيق في جميع المعلومات المتعلقة بمزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، ومقاضاة من يُشتبه في مسؤوليتهم عن هذه الانتهاكات أمام محاكم مدنية، وفق إجراءات تتماشى مع المعايير الدولية -على رأسها المبادئ المتعلقة بالتنمية والتوكيل الفعالين بشأن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهيمنة لسنة ٢٠٠٣.
- السماح للمجلس القومي لحقوق الإنسان بزيارات مفاجئة لأماكن الاحتجاز والسماع للمنظمات الحقوقية بالقيام بزيارات للسجون وأماكن الاحتجاز للتأكد من تطبيق القانون وتمتع المحتجزين بحقوقهم.
- احترام مواثيق ومبادئ الأمم المتحدة في مجال إقامة العدل وعلى رأسها: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهيمنة لسنة ١٩٨٤، والمبادئ الأساسية لمعاملة السجناء لسنة ١٩٩٩، ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لذى شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن لسنة ١٩٨٨، وإعلان حماية جميع الأشخاص من الاحتجاء القسري لسنة ١٩٩٣.
- الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، والتوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية جميع من الاحتجاء القسري لسنة ٢٠٠٣.
- الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاحتجاء القسري لسنة ٢٠٠٦.
- الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لسنة ١٩٩٨.